الأمم المتحدة E/CN.7/2011/1/Add.1

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
20 September 2011
Arabic
Original: English

لجنة المخدرات
الدورة الرابعة والخمسون المستأنفة
فيينا، ١٢-١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

جدول الأعمال المؤقَّت وشروحه

إضافة

الشروح

٢- إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى

نصَّ مقرَّر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٩/٢٠١١ المعنون "عقد جلسات مشتركة في إطار الدورات المستأنفة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية" على أن تعقد لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، اعتبارا من عام ٢٠١١، جلسات مشتركة في إطار دوراتهما المستأنفة تُخصَّص حصريا للنظر في البنود المدرجة في الجزء العملي من جدولي أعمال اللجنتين بغية تزويد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بتوجيهات متكاملة بشأن السياسة العامة تتعلق بالمسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالميزانية والإدارة الاستراتيجية. وقرَّر المجلس أيضا أن تستمر ممارسة عقد دورات مستأنفة متتالية للجنتين لتمكين كل منهما من النظر، في جلسات منفصلة، في البنود المدرجة في الجزء المعياري من جدول أعمالها.

ووفقاً لذلك المقرّر، سوف تُعقد جلستان للجنة المخدرات على نحو مشترك مع لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في اليوم الأول من الدورتين المستأنفتين للنظر في البند ٣ من جدول الأعمال. وسوف يجري النظر في باقي بنود جدول الأعمال بعد ذلك في جلسة منفصلة. وهذا مبيَّن في تنظيم الأعمال المقترح في المرفق.

141011 V.11-85747 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت وشروحه (E/CN.7/2011/1/Add.1)

٣- تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية

(أ) عمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والتوجيهات المتعلقة بالسياسة العامة المقدَّمة إليه

(ب) دور اللجنة بصفتها الهيئة الإدارية لبرنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

'١' تدعيم برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

'٢' المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية

من المتوقَّع أن تستعرضَ اللجنةُ وتقرَّ في دورتها الرابعة والخمسين المستأنَفة ميزانيةَ صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، بما يشمل ميزانية تكاليف الدعم الإداري والبرنامجي الخاصة به. وسوف يُعرَض على اللجنة في الجلستين المشتركتين للجنتين خلال الدورة المستأنفة تقرير المدير التنفيذي عن الميزانية المدمجة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (E/CN.7/2011/16-E/CN.15/2011/22) للنظر فيه وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية المدمجة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (E/CN.7/2011/17–E/CN.15/2011/23).

وأكَّد المجلس الاقتصادي والاجتماعي مجدَّداً في مقرَّره ٢٥٨/٢٠١١ المعنون "تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي: تمديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح باب العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي" على دور لجنة المخدرات بوصفها الجهاز الرئيسي لوضع السياسات في الأمم المتحدة المعني بمسائل المراقبة الدولية للمخدرات وبوصفها الهيئة الإدارية لبرنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وأبدى قلقه بشأن حوكمة المكتب ووضعه المالي، وأعرب كذلك عن إدراكه للحاجة الملحَّة إلى معالجة هاتين المسألتين في إطار عملي كفء يتّسم بالتعاون وينحو إلى تحقيق النتائج. وأعاد المجلسُ أيضا

ذلك القرار تأكيد قرار لجنة المخدرات ١٣/٥٢ المعنون "تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي" وقرَّر تجديدَ ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي حتى موعد الجزء من دورة اللجنة الذي سيُعقد في النصف الأول من عام ٢٠١٣، والذي ينبغي أن تجريَ اللجنةُ أثناءه استعراضاً وافيا لأداء الفريق العامل وتنظرَ في تمديد ولايته. وصلاحياتُ الفريق العامل مبيَّنةٌ في قرار اللجنة ١٣/٥٢. وعُرضت على اللجنة في دورتها المعقودة في النصف الأول من عام ٢٠١١ مذكّرة من الأمانة عن عمل الفريق العامل (E/CN.7/2011/9-E/CN.15/2011/9).

وفي قرار لجنة المخدرات ١٠/٥٤ المعنون "تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي: توصيات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي"، طلبت اللجنةُ إلى الأمانة والفريق العامل أن يعدَّا، متابعةً لاستراتيجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١، استراتيجيةً محدَّثةً للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥. وعملا بذلك القرار، ينبغي أن تُعرض على اللجنة في دورتها الرابعة والخمسين المستأنفة استراتيجية محدَّثة للمكتب تغطّي الفترة ٢٠١٢-٢٠١٥ من إعداد الأمانة والفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي لكي تنظر فيها.[(١)]

ورحَّبت اللجنة أيضا في قرارها ١٠/٥٤ بما أُحرز من تقدُّم في صوغ وتنفيذ نهج برنامجي متكامل، يشتمل على برامج مواضيعية وإقليمية لإنجاز مهام المكتب فيما يتعلق بوضع المعايير وتقديم المساعدة التقنية، وذلك ضمن حدود ولايته وفي إطار من التشاور المستمر مع الدول الأعضاء، وطلبت إلى المدير التنفيذي للمكتب أن يواصل عرض تلك البرامج المواضيعية والإقليمية على الفريق العامل، وأن يواصل إعطاء درجة عالية من الأولوية وتقديم الدعم لتنفيذ النهج البرنامجي المتكامل، من خلال ترويج تلك البرامج الإقليمية والمواضيعية، وأن يقدّم إلى لجنة المخدرات في دورتها الرابعة والخمسين المستأنفة تقريراً عن التقدُّم المحرز في ذلك التنفيذ. وسوف تدرج معلومات عن التقدُّم المحرز في تنفيذ النهج البرنامجي المتكامل في تقرير المدير التنفيذي عن الميزانية المدمجة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (E/CN.7/2011/16-E/CN.15/2011/22) الذي سوف يتضمّن أيضا معلومات

(1) سوف تصدر لاحقاً.

عن الجهود المبذولة لنشر ثقافة التقييم على نطاق المكتب وتبسيط استخدام أدوات الرصد والتقييم ذات الصلة في تخطيط البرامج وتنفيذها وتوفير التدريب الكافي، على الوجه المناسب وفي حدود الموارد المتاحة، للموظفين في مقرّ المكتب وفي مكاتبه الميدانية.

وأحاطت اللجنةُ علماً في القرار نفسه بتقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض التنظيم والإدارة في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة" (JIU/REP/2010/10) وطلبت إلى الفريق العامل أن ينظر ملـيًّا، ضمن حدود ولايته، في الملاحظات والتوصيات الواردة في ذلك التقرير، بغية تقديم توصيات إلى لجنة المخدرات بتدابير المتابعة المناسبة لكي تنظر فيها أثناء دورتها الرابعة والخمسين المستأنفة. وطلبت اللجنةُ كذلك إلى الفريق العامل أن يستكشف ما إذا كان من الممكن القيام قبل نهاية عام ٢٠١١ بإنشاء نظام داخلي لرصد تنفيذ التوصيات الصادرة عن هيئات الرقابة المعنية، بما فيها مكتب خدمات الرقابة الداخلية ووحدة التفتيش المشتركة ومجلس مراجعي الحسابات ووحدة التقييم المستقل ودعت الفريق العامل إلى مناقشة سبل تشجيع البلدان المضيفة على أن تقدِّم تبرّعات للمساعدة على تغطية تكاليف التشغيل الاعتيادية للمكاتب القطرية والبرنامجية، بغية تحسين الاستدامة المالية لشبكة المكاتب الميدانية التابعة للمكتب، وأن يقدّم إلى لجنة المخدرات في دورتها الرابعة والخمسين المستأنفة تقريراً بهذا الشأن. وسوف تُعرض على اللجنة مذكّرة من الأمانة عن عمل الفريق العامل (E/CN.7/2011/9/Add.1-E/CN.15/2011/9/Add.1) لكي تنظر فيها.

وعملا بقرار اللجنة ١٠/٥٤، سوف يتضمّن تقرير المدير التنفيذي عن الميزانية المدمجة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ معلومات عن تطبيق نسبة تكاليف دعم البرامج. وسوف يتضمّن التقريرُ معلومات أحدث عهداً عن تنفيذ قرار اللجنة ١٤/٥٢ الذي سعت فيه اللجنةُ إلى ضمان أن يكتمل ملاك موظفي وحدة التقييم المستقلة وأن تعمل الوحدة بصورة كاملة.

وسوف يجري النظر في البند ٣ في الجلستين المشتركتين مع لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عملا بمقرّر المجلس ٢٥٩/٢٠١١.

الوثائق

تقرير المدير التنفيذي عن الميزانية المدمجة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (E/CN.7/2011/16-E/CN.15/2011/22)

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية المدمجة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (E/CN.7/2011/17-E/CN.15/2011/23)

مذكرة من الأمانة عن عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي (E/CN.7/2011/9/Add.1-E/CN.15/2011/9/Add.1)

الاستراتيجية المحدَّثة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥[٢]

٩- مسائل أخرى

لم يُوجَّه انتباهُ الأمانة إلى أيِّ مسائل تحتاج إلى أن تُثار في إطار البند ٩ ولا يُتوقَّع حاليا وجود وثائق بشأن هذا البند.

١٠- اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الرابعة والخمسين

من المتوقَّع أن تعتمد اللجنةُ، في إطار البند ١٠، التقريرَ الخاص بأعمال دورتها الرابعة والخمسين المستأنفة.

* * *

افتتاح الدورة الخامسة والخمسين للجنة المخدرات وانتخاب أعضاء المكتب

وفقاً للمادة ١٦ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، يتولّى أعضاء مكتب لجنة المخدرات مناصبهم إلى حين انتخاب من يخلفهم ويجوز إعادة انتخاب أولئك الأعضاء.

وقد قرَّر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في الباب الأول من قراره ١٩٩٩/٣٠، أن تنتخب اللجنةُ في نهاية كل دورة، اعتباراً من عام ٢٠٠٠، مكتبها للدورة التالية، وأن تشجّعه على أداء دور نشط في الأعمال التحضيرية لدورتها العادية وكذلك لاجتماعاتها فيما بين كل دورتين، كي يتسنّى للجنة أن تقدِّم توجيهات سياساتية مستمرة وفعّالة.

واللجنةُ مدعوَّة، وفقا للباب الأول من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٩/٣٠ والمادة ١٥ من النظام الداخلي للجان الفنية، إلى أن تفتتح في نهاية دورتها الرابعة والخمسين

(2) سوف تصدر لاحقاً.

المستأنفة، في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، دورتها الخامسة والخمسين لغرض وحيد هو انتخاب الرئيس ونواب الرئيس الثلاثة والمقرّر لتلك الدورة.

ونظراً للممارسة المتَّبعة بشأن التناوب على المناصب على أساس التوزيع الإقليمي، سيكون أعضاء المكتب الذين ستنتخبهم اللجنةُ في دورتها الخامسة والخمسين من المجموعات الإقليمية على النحو التالي:

الرئيس:	دول أوروبا الغربية ودول أخرى
النائب الأول للرئيس:	دول أمريكا اللاتينية والكاريبي
النائب الثاني للرئيس:	الدول الأفريقية
النائب الثالث للرئيس:	الدول الآسيوية والدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ
المقرّر:	دول أوروبا الشرقية

وعملاً بالممارسة المتّبعة وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩١/٣٩، أُنشئ فريق مؤلّف من رؤساء المجموعات الإقليمية الخمس ورئيس مجموعة الـ٧٧ والصين وممثّل الدولة التي تتولّى حاليا رئاسة الاتحاد الأوروبي أو مراقب عنها لمساعدة الرئيس في معالجة الأمور التنظيمية. وذلك الفريق سيكوِّن، مع الأعضاء المنتخبين، المكتبَ الموسَّع.

المرفق

تنظيم الأعمال المقترح

تنظيمُ الأعمال المقترح، حسبما هو مبيَّنٌ أدناه، مرهونٌ بموافقة لجنة المخدرات. وحالما تنتهي مناقشة بند ما، سيجري تناول البند الذي يليه، إذا سمح الوقت بذلك. والأوقات المقترحة للجلسات هي من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠ في يوم الاثنين ١٢ كانون الأول/ديسمبر ومن الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ في يوم الثلاثاء ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

التاريخ	الوقت	البند	العنوان أو الوصف
الاثنين، ١٢ كانون الأول/ديسمبر	١٠/٠٠-١١/٠٠		افتتاح الدورة الرابعة والخمسين المستأنفة للجنة المخدرات
	١١/٠٠-١٣/٠٠	٢	إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى
		٣	تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية (تابع) (جلسة مشتركة)
	١٥/٠٠-١٨/٠٠	٣	تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية (تابع) (جلسة مشتركة)
الثلاثاء، ١٣ كانون الأول/ ديسمبر	١٠/٠٠-١٣/٠٠	٩	مسائل أخرى
		١٠	اعتماد تقرير اللجنة